المأموم قول ابي هريرة اقرأ بها في نفسك ومعناه اقرأها سرا
بحيث تسمع نفسك واما ما حمله عليه بعض المالكية وغيرهم
ان المراد تدبر ذلك وتذكره فلا يقبل لان القراءة لا تطلق
الا على حركة اللسان بحيث يسمع نفسه ولهذا اتفقوا على ان
الجنب لو تدبر القرآن بقلبه من غير حركة لسانه لا يكون قارئا
مرتكبا لقراءة الجنب المحرمة وحكى القاضي عياض عن علي بن
ابي طالب وربيعة ومحمد بن ابي صفرة من اصحاب مالك انه
لا تجب قراءة اصلا وهي رواية شاذة عن مالك وقال الثوري
والاوزاعي وابو حنيفة لا تجب القراءة في الركعتين الاخريين
بل هو بالخيار ان شاء قرأ وان شاء سكت والصحيح
الذي عليه جمهور العلماء من السلف والخلف وجوب الفاتحة
في كل ركعة لقوله صلى الله عليه وسلم للاعرابي ثم افعل ذلك
في صلاتك كلها قوله سبحانه وتعالى قسمت الصلاة بيني
وبين عبدي نصفين الحديث قال العلماء المراد بالصلاة
الفاتحة سميت بذلك لانها لا تصح الا بها كقوله صلى الله عليه
وسلم الحج عرفة ففيه دليل على وجوبها بعينها في الصلاة قال
العلماء والمراد قسمتها من جهة المعنى لان نصفها الاول تحميد لله
تعالى وتمجيد وثناء عليه وتفويض اليه والنصف الثاني
سؤال وطلب وتضرع وافتقار واحتج القائلون بان البسملة
ليست من الفاتحة بهذا الحديث وهو من اوضح ما احتجوا
قالوا لانها سبع آيات بالاجماع فثلاث في اولها ثنا اولها
الحمد لله وثلاث دعا اولها اهدنا الصراط والسابعة متوسطة
وهي اياك نعبد واياك نستعين قالوا ولانه سبحانه وتعالى
قال قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فاذا قال
العبد الحمد لله رب العالمين فلم يذكر البسملة ولو كانت منها

لذكرها

لذكرها واجاب اصحابنا وغيرهم ممن يقول ان البسملة اية من
الفاتحة باجوبة احدها ان التنصيف عايد الى جملة الصلاة لا الى
الفاتحة هذا حقيقة اللفظ والثاني ان التنصيف عايد الى ما يختص
بالفاتحة من الايات الكاملة والثالث معناه فاذا انتهى العبد
في قراءته الى الحمد لله رب العالمين قال العلماء وقوله تعالى
حمدني عبدي واثنى علي ومجدني انما قاله لان التحميد الثناء بجميل
الفعال والتمجيد الثناء بصفات الجلال ويقال اثنى عليه في ذلك
كله ولهذا اجابوا للرحمن الرحيم لاشتمال اللفظين على الصفات
الذاتية والفعلية وقوله وربما قال فوض الي عبدي وجه
مطابقة هذا لقوله مالك يوم الدين ان الله تعالى هو منفرد
بالملك ذلك اليوم ويجزي العباد وحسابهم والدين الحساب
وقيل الجزاء لا دعوى لاحد ذلك اليوم ولا مجاز واما في الدنيا
فلبعض العباد ملك مجازي ويدعي بعضهم دعوى باطلة وكل
هذا ينقطع في ذلك اليوم هذا معناه والا فالله سبحانه وتعالى
هو المالك والملك على الحقيقة للدارين وما فيهما ومن فيهما
وكل من سواه مربوب له عبد مسخر ثم في هذا الاعتراف من
التعظيم والتمجيد وتفويض الامر ما لا يخفى وقوله تعالى فاذا
قال العبد اهدنا الصراط الى اخر السورة فهذا لعبدي
هكذا هو في صحيح مسلم وفي غيره فهؤلاء لعبدي وفي هذه الرواية
دليل ان اهدنا وما بعده الى اخر السورة ثلاث آيات لا اثنتان
وفي المسئلة خلاف مبني على ان البسملة من الفاتحة ام لا فمن قبلها
ومذهب الاكثرين انها من الفاتحة واولها آية وان اهدنا وما
بعده ايتان ومذهب مالك وغيره ممن يقول انها ليست
من الفاتحة يقول اهدنا وما بعده ثلاث آيات وللاكثرين
ان يقولوا قوله هؤلاء المراد به الكلمات لا الآيات بدليل رواية

Copyright © King Saud University